

١٩٧٩، بدأت حدة الصراع، بين سلطات الاحتلال وجامعة بيرزيت، تتزايد؛ حيث تم إغلاق الجامعة مرتين، امتدت فترة الإغلاق الأولى من ٢٥ آذار (مارس) إلى أول نيسان (أبريل) ١٩٧٩، عشية توقيع اتفاقية الصلح بين مصر وإسرائيل؛ أما في المرة الثانية فقد صدر القرار بإغلاق الجامعة، منذ الثالث من أيار (مايو) وحتى إشعار آخر، بعد أن تظاهر الطلاب احتجاجاً على سياسة الاستيطان. ومن جملة القرارات التي اتخذتها سلطات الحكم العسكري بحق الجامعة، إصدارها أمراً يقضي بمنع دخول الطلبة إلى حرم الجامعة، وبإجراء تفتيش عسكري لحرم الجامعة، من قبل ضباط في قيادة المنطقة، وقد حدث ذلك، لأول مرة، في شهر أيار (مايو) ١٩٧٩ (وقفاً، ١٠/٥/١٩٧٩). واعتبر وايزمن، وزير الدفاع آنذاك، «أن جامعة بيرزيت أخذت تشكل خلال السنوات الأخيرة، وسطاً حافلاً بالنشاط السياسي المعادي في الضفة الغربية» وأنها ستبقى، بسبب ذلك، مقلقة حتى إشعار آخر».

الجامعة ومواجهة «الإدارة المدنية»

ومنذ الشروع في تطبيق «الإدارة المدنية» في الضفة الغربية، تصاعدت بوادر عدم الاستقرار في أوساط طلاب جامعة بيرزيت. حيث نظمت المظاهرات، في أوائل شهر تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٨١، تنديداً بالاحتلال وبالادارة المدنية. وقامت سلطات الاحتلال، عشية ذكرى وعد بلفور، بمنع الطلاب من دخول جامعتهم، للحيلولة دون عقد اجتماع احتجاجي (الطليعة، ١٩/١١/١٩٨١). وبتاريخ ٤/١١/١٩٨١، ازدادت عمليات العقاب الجماعي ضد الطلبة، حيث اقتحمت قوات الاحتلال مبنى الجامعة، واعتقلت عشرات الطلبة. وأصدر الجنرال داني ماط، منسق الادارة العسكرية في الأراضي المحتلة، أمراً يقضي بإغلاق الجامعة لأجل غير مسمى، وذلك «تطبيقاً لأحد التدابير الأكثر حزمًا». وقد صدر قرار الإغلاق هذا، بعد أن تشاور وزير الدفاع أريئيل شارون مع رئيس الوزراء مناحيم بيغن (ر. إ. إ.، العدد ٢٤٧٩، ٤ و٥/١١/١٩٨١، ص ٦). وبعد الإعلان عن قرار إغلاق الجامعة، تم استدعاء د. غايي برامكي، وتم تحذيره من مغبة تكرار أعمال خرق النظام، التي نشطت بمبادرة من طلاب الجامعة (المصدر نفسه، العدد ٢٤٨٢، ٩ و١٠/١١/١٩٨١، ص ٣). وبعد تقديم طلب الالتماس الذي وجهته الجامعة إلى محكمة العدل العليا، أصدرت المحكمة أمراً إلى حاكم رام الله

ونشطت سلطات الاحتلال في وضع القوانين والقيود للسيطرة على النشاطات الجامعية. وقدم مستشار الشؤون العربية لدى منسق النشاطات في المناطق المحتلة، العقيد تسادوق كرئيم، وثيقة بهذا الخصوص. وقد اعتبرت الوثيقة أن جامعة بيرزيت هي المؤسسة الريادية في تنشيط أعمال العنف. واتهمت الوثيقة الجامعات بأنها «بدلاً من الاهتمام بشؤون التعليم الأكاديمي، قامت بإداء نشاطات سياسية محظورة ضد هذه السلطات، وجرت من جراء هذه النشاطات، أعمال خرق للنظام وأعمال عنف». واعتبرت الوثيقة، الأمر ٨٥٤، الصادر بتاريخ ٦/٧/١٩٨٠، والقاضي بربط الجامعات ومؤسسات التعليم العالي في الأراضي المحتلة بالحكم العسكري مباشرة، بأنه «ترتيب آخر من أجل منع تسلل طلاب ومحاضرين إلى الجامعات العربية، هؤلاء الذين تبعت بهم منظمات [إرهابية] معادية لإسرائيل، بهدف التخريب في جهاز التعليم، والتحرير والعنف، والتسبب [بالفوضى]» (يهودا ليطاني، هارتس، ١٩/١٠/١٩٨١).

تطبيق الأمر «٨٥٤»

إمعاناً في فرض سياسة التدخل في شؤون